

231644 - تعارفوا فيما بينهم على أن صاحب المسكن القريب له أن يبني الأرض القريبة من مسكنه.

السؤال

اشترت مسكناً ، ولقد كان سكان هذا الحي قد اتفقوا على أن يبني كل واحد القطعة الأرضية المجاورة لمسكنه ، عرفاً ، دون تمليك ، وبالفعل قاموا بذلك ، إلا واحدة هي جارتني الآن ، ولقد حاول صاحب المسكن الذي اشترت منه أن يبني القطعة ، والآن تريد هي بناءها ، فهل هذا يعتبر من حقوقها شرعاً ؟

الإجابة المفصلة

ما دامت تلك القطعة الأرضية ليست ملكاً لأحد ، وجرى العرف بينكم على أن كل صاحب مسكن له أن يبني الأرض المجاورة لمسكنه ، فحقيقة ذلك : أن تلك الأرض من اختصاص صاحب ذلك المسكن ، وعليه ، فهو أولى بها من غيره ، وليس لغير المختصة له أن يبنيها ، أو يضع يده عليها ؛ لأنها ليست مواتاً ؛ حتى تملك بالإحياء ؛ لأن المقصود بالأرض الموات عند العلماء : الأرض المنفكة عن الاختصاصات والملك ، وهذه الأرض لم تنفك عن الاختصاص . فما دامت تلك القطعة من الأرض "مشاعاً" للمسكن المجاور لها ، وجرى العرف على أن صاحب المسكن المجاور هو من ينتفع بها ، ويبنيها : فهي من اختصاص تلك المرأة ، وحققها باقي في البناء عليها .

وللفائدة ينظر في جواب

السؤال رقم : (228119) .

والله أعلم .